حروف المعاني

حرف الباء

مبحث فى أصول الفقه

إعداد / ميسون عقباوى

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

maysoun.akabawy31@gmail.com

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى حرف الياء  
الكلمات المفتاحية – القلم ، الألصاق ، الحائط**

**المقدمة.I**

**الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة حرف الباء**

**.عنوان المقالII**

**إذا دخلت على فعل يتعدى بنفسه كقوله تعالى: {ﭝ ﭞ } [المائدة: 6] فإنها تقتضي التبعيض خلافًا للحنفية.**

**وأجمعنا على أنها إذا دخلت على فعل لا يتعدى بنفسه كقولك: كتبت بالقلم ومررت بزيد، فإنها لا تقتضي إلا مجرد الإلصاق، ولنا على ذلك: أنا نعلم بالضرورة الفرق بين أن يقال: مسحت يدي بالمنديل وبالحائط، وبين أن يقال: مسحت المنديل والحائط، في أن الأول يفيد التبعيض والثاني يفيد الشمول.**

**أما الذين خالفوا في ذلك وهم الحنفية وقالوا: إن الباء لا تفيد التبعيض فقد احتجوا على ذلك بأمرين:**

**الأول: أن القائل إذا قال: مررت بزيد وكتبت بالقلم وطفت بالبيت، عقلوا منه أن إلصاق الفعل بالمفعول به هو كذلك من إفادة الباء، فدل على أن مقتضى اللفظ ليس إلا إلصاق الفعل بالمفعول به.**

**الثاني: استدلوا بأن أبي الفتح بن جني أن الذي يقال: من أن الباء للتبعيض شيء لا يعرفه أهل اللغة قاله ابن جني. لكنه قد أجيب عن ذلك بأن قولهم: مررت بزيد، وكتبت بالقلم، إنما أفاد ذلك لأنه لا يتعدى بنفسه، فلا يجوز أن يقول: مررت زيدًا وكتبت القلم؛ فلذلك أفاد ما قالوه بخلاف ما ذكرنا، وأما الطواف فهو عبارة عن الدوران حول البيت، أي: حول جميع البيت، ولهذا لا يسمى من دار ببعضها طائفًا، بخلاف ما نحن فيه؛ فإن من مسح بعض الرأس يسمى ماسحًا.**

**وأجيب عن الثاني بأن الشهادة على النفي غير مقبولة، أي أنهم لما قالوا: إن أبا الفتح بن جني يقول: أن التبعيض لشيء لا يعرفه أهل اللغة، نقول له: إن هذه شهادة على النفي والشهادة على النفي غير مقبولة، فلنا أن نخطئ ابن جني بالدليل الظاهر الذي ذكرناه.**

**يقول الإمام الزركشي: "أن الباء كما تأتي للإلصاق الحقيقي والمجازي، أي: إلصاق الفعل بالمفعول: وهو تعليق الشيء بالشيء واتصاله به، تأتي أيضًا للاستعانة نحو: ضربت بالسيف وكتبت بالقلم، وتأتي بمعنى المصاحبة؛ كـ:اشتريت الفرس بسرجه، وجاء زيد بسلاحه، وتأتي أيضًا بمعنى الظرف نحو: جلست بالسوق، وتكون لتعدية الفعل نحو: مررت بزيد".**

**يقول الإمام القرطبي: "ويمكن أن يقال: إن هذه المواضع كلها راجعة إلى معنى الملابسة، فيشترك في معنى كلي؛ وهو أولى دفعًا للاشتراك. قال القرطبي: وأظن أن ابن جني أشار إليه وقيل: إنها حيث دخلت على الآلة فهي للإلصاق، واختلفوا في كيفية الإلصاق فقيل تفيد التعميم فيه، فعلى هذا لا إجمال في قوله تعالى: {ﭝ ﭞ } بل تفيد تعميم مسح جميع الرأس، وهو ما قال به الإمام مالك.**

**وقيل: إنما تفيد إلصاق الفعل ببعض المفعول، وعلى هذا فهي مجملة لأنه لا يعلم أن مسح أيّ بعض من الرأس واجب، وقيل: تقتضي الإلصاق بالفعل مطلقًا ولا تقتضي بظاهره تعميمًا ولا تبعيضًا. وصححه صاحب (المصادر) ثم قال: والأولى أن يقال: إن دخلتْ على فعل متعد بنفسه أفادت التبعيض؛ لأن الإلصاق الذي هو التعدي مفهوم من دونها، فيجب أن يكون لدخولها فائدة، وإن لم يكن متعديًا بنفسه فإن فائدته الإلصاق والتعدية".**

**وقد اختار صاحب (المحصول) وكذلك صاحب (المنهاج) وغيرهما أنها إن دخلت على فعل متعد بنفسه اقتضت التبعيض، ونسب ذلك بعضهم إلى الإمام الشافعي أخذًا من آية الوضوء، وهو وهْم عليه؛ فإن له مدركًا آخر.**

**المراجع والمصادر**

1. **الإحكام في أصول الأحكام**

**سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد الآمدي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.**

1. **البرهان في أصول الفقه**

**عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، تحقيق: عبد العظيم الديب، طبعة دار الوفاء، المنصورة، 1992م.**

1. **البحر المحيط في أصول الفقه**

**بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، 1988م.**

1. **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**

**بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: عبد الله ربيع عبد الله و سيد عبد العزيز محمد، مؤسسة قرطبة، 1998م.**

1. **روضة الناظر وجنة المناظر**

**عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الكريم بن علي النملة، مكتبة الرشد، الرياض، 1997م.**

1. **شرح الكوكب المنير**

**محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1982م.**

1. **الكاشف عن المحصول في علم الأصول**

**محمد بن محمود بن عباد الأصفهاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، 1998م.**

1. **المحصول في علم الأصول**

**فخر الرازي محمد بن عمر بن الحسين الرازي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م.**

1. **المعتمد في أصول الفقه**

**أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري، تقديم وضبط: خليل الميس، دار الكتب العلمية، 1983م.**

1. **نفائس الأصول في شرح المحصول**

**أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1995م.**

1. **نهاية السول شرح منهاج الوصول**

**جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، تحقيق: شعبان إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، 1999م.**

1. **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**

**أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين وآخرون، مكتبة الرشد، الرياض 2000م.**

1. **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**

**تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عالم الكتب، 1999م.**